

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1185 - أنبأنا محمد بن عبد الرحيم البغدادي أنبأنا علي بن بحر أنبأنا هشام بن يوسف عن معمر بن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن ابن عباس γ أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها على عهد النبي A فأمرها النبي A أن تعتد بحيضة .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب واختلف أهل العلم في عدة المختلعة فقال أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم إن عدة المختلعة عدة المطلقة ثلاث حيض وهو قول سفيان الثوري و أهل الكوفة وبه يقول أحمد و إسحق قال بعض أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم إن عدة المختلعة حيضة قال إسحق وإن ذهب ذاهب إلى هذا فهو مذهب قوي K صحيح